المفهوم من المجرد اضافي بالنسبة الى تفصيل المجمل فانه يفيد فضل انطلاب ايضا فهم
يحتاج اليه في افادته التاكيد والتقرير والشرطية قوله فقد صار انيا اي قاصدا
التكلفات ولعل تلك التكلفات ما اشار اليه الكرماني شارح صحيح البخاري عليه
رحمة الباري في بيان مكتوب رسول الله عليه السلام الذي بعثه الى اسم قبله
هرقل وكتب فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم
الروم وسلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني الخديث حيث قال فان قلت اما
للتفصيل فلا بد منا لتكرار فاين قسمه قلت المذكور قبله قسيمه وتقديره اما الاستدلال
فبسم الله واما بعد ذلك فكذا قوله فان معاني الاستعارة الفا وملخص في جوابها
واعترض عليه بان تخفيه فكرار في معنى البعدية واجيب بان كون هذه الفا للتعقيب مم
ولو سلم ففيه تفصيل لما اجمل قوله الاول بالنسبة الى الجزء والثاني بالنظر الى مجموع
الشرط فلا تكرار قيل هي مفتوحة بتقدير اللام علته لا ادرت واردة هو الجواب
لاما ثار الفاء في اردت ثالثة في اصل المعنى اما بعد فاردت ذكر معاني الاستعارة
واقسامها وقد تنتها سهلة الضبط لانها قد سكت في الكتب عسيرة الضبط
وجعل قوله فان معاني جزاء وقوله فاردت تعريفا عليه تعسف لا يخفى عليك
بعد تكلف وقرب ما جعله تعسفا وظهوره قوله ولا يخفى ان المعنى للفظ الاستعارة
اعلم ان لفظ الاستعارة مشترك لفظي بين المعنى الثلاثة المذكورة لا معنوي
ولذا احكم الشيخ تبعا ان المعاني للفظ الاستعارات وفيه ان جمع الاسم المشترك
باعتبار معانيه المختلفة مما جوزه بعض النحاة مطلقا لجواز استعمال
اللفظ في بعضها تاول الاسم بالمسمى به ليحصل مفهوم يشتمل جميع المعاني
فيجاب بنحو ما افاده المحلي الجامي في الفوائد الغياثية فيكون المعاني للفظ
الاستعارات ايضا فلا وجه لقوله لجمع على انه يجوز ان يكون للجمعية للمشاكلة
او باعتبار المواد وما اما قيل من ان وجه الجمع ان الاضافة بيانية لا لامية
ففيه انه لا يجوز ان يكون لاضافة هنا بيانية اذ لا يصح جمع احد القسمين
على

على الآخر فان الاستعارة عبارة عن الالفاظ فلا يصح حملها على المعاني ولو سلم
فما هو المذكور في الكتب ليس نفس الاستعارة بل معانيها الكلية فلو حملنا
الاضافة على البيانية تلا صح فان معاني الاستعارات قد ذكرت في الكتب مفصلة
وقيل ايضا الام للجنس وهي تبطل الجمعية فتامل قوله وانه ليس الاستعارة بالكناية
اقساما فيه ان التقسيم الذي في الفريدة الرابعة من العقد الاولى هو المكنية كما ينبه عليه
كلامه المتن والشرح في اخر الكتاب وايضا يمكن حمل على التغليب ويمكن ان يكون جمعا لا
اقسام للمشاكلة او باعتبار المواد ويمكن ان يكون الاضافة للجنس فتبطل معنى الجمعية
فيل كما انه لا اقسام للاستعارة بالكناية على زعمه فكذا لا اقسام للاستعارة
التخييلية فلا وجه لتخصيص القول فيه بنظر فان ما ذكر المتن في الفريدة الرابعة
من العقد الثالث اقسام الاستعارة التخييلية قوله وانه يتحقق الاقرينة
المكنية فيه ان تحقق قرينة المصرحة مما لم ينكره احد كيف فان اللجان لا يوجد
بدون القرينة وان اراد انه لم يتحقق ذكرها في كتب المتقدم فهو ايضا مكابرة على
ان التصحيح العبارة لا يحتاج الى ذكرها في كتبهم وكذلك ان اراد انه لم يتحقق
ذكرها في كلامهم المتكيف انه صرح بها في كتبهم تعريفا للمجاز فعلم لم يضع لها ابا
مستقلا ولم يفصلها بعض التفصيل القلة مباحثها وظهور احالها قوله فتامل
لعله اشارة الى ما اسلفناه في المواضع الثلاثة قوله والاولى غير مضبوطة اي الاولى انه
مقبول ههنا يدل عسيرة الضبط غير مضبوطة لداعي مضبوطة اي لداعي هو قوله له
مضبوطة فيما بعد او نقول فيما بعد بحملة سهلة الضبط ليظهر التقابل ويحسن
التقابل قيل لا يخفى ما في الوجه الاول من ترك جانب المعنى تعسف وكذا المضبوطة يحتمل
ان يكون ضبطه بزوال وبقاء تعسر وان يكون بزوال العسرة حصول التسهيل مع
ان المراد منها هو الشق الثاني فلذا صرح المحقق بعسرة الضبط بقي اختيار في
الثاني مضبوطة لاختصاصا بالكلام وعد ليس المراد على وجه يتعلق به اداه ظرف
مستقر حال من ضمير ذكرها كقوله بحملة مضبوطة وليس ظرفا لغوا متعلقا با

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)